

س

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٣ لسنة ١٩٦٤

تعيين السيد / محمود فوزي عبد العليم سكرتير عام مصلحة الضرائب
مديراً عاماً بمصلحة الضرائب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،
وحل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ،وحل القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الخدمة
للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ،

وحل موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمود فوزي عبد العليم سكرتير عام مصلحة
الضرائب مديراً عاماً بمصلحة الضرائب .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٤

تعيين السيد الدكتور عبد المنعم عبد الحميد بدر وكيل مدير عام
التخطيط بوزارة التموين ، مديراً عاماً بالوزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وحل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ،

وحل موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور عبد المنعم عبد الحميد بدر وكيل مدير عام
التجنيد والتخطيط بوزارة التموين ، مديراً عاماً بالوزارة مع منتهى المديرية
المقررة لهذه الوظيفة وقدره (١٢٠٠) يومياً .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٢ لسنة ١٩٦٤

تعيين السيد المهندس محمد يوسف فهمي من الدرجة الأولى
الفنية العالية بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة في وظيفة
مدير عام المخازن والمشتريات بدرجة مدير عام بإدارة المذكورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وحل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ،

وحل ميزانية إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة للسنة المالية

١٩٦٤/١٩٦٣ ،

وحل موافقة مجلس الرياسة ،

قرار :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد يوسف فهمي من الدرجة الأولى
الفنية العالية بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة في وظيفة مدير عام
المخازن والمشتريات بدرجة مدير عام بإدارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر